

مرسوم رقم ٨٥٧

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة الى موازنة رئاسة الجمهورية لعام ٢٠١٧ على أساس القاعدة
الإثنى عشرية

إِنَّ رَئِيسَ الْجُمْهُورِيَّةَ بِنَاءً عَلَى الدُّسْتُورِ

بناء على قانون المحاسبة العمومية و تعديلاته، لا سيما المادتين ٢٦ و ٦٠ منه،
بناء على القانون رقم ٧١٥ تاريخ ٢٠٠٦/٢/٣ (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٠٥)
بناء على القانون رقم ٧١٧ تاريخ ٢٠٠٦/٢/٣ (إجازة جبائية الواردات كما في السابق وصرف النفقات
اعتبارا من أول شباط ٢٠٠٦ ولغاية صدور موازنة ٦ على أساس القاعدة الإثنى عشرية)
بناء على القانون رقم ٢٣٨ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢ (فتح إعتماد اضافي قدره ٩,٢٤٨,٨٥٥,٠٠٠,٠٠٠ لتنغطية أنفاق العام ٢٠١٢)
بناء على القانون المعجل النافذ حكما" رقم ١٥ تاريخ ٢٠١٤/١١/١١ (فتح إعتماد إضافي في الموازنة
العامة قدره ٣٤٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.)
بناء على القانون المعجل رقم ٣٩ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ (فتح إعتماد اضافي في الموازنة العامة قدره
٩٨٠,٠٠٠,٥٦٨,٨٦٥,٤ ل.ل. لتنغطية بعض حاجات الإدارات والمؤسسات العامة)
بناء على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٤

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠١٧ على أساس القاعدة الإثنى عشرية الاعتماد التالي:

من الجزء الاول

احتياطي الموارنة	الباب ٢٧
احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية	الفصل ٢
تحويلات ذات طابع عام بين الادارات	الوظيفة ١٩٠
النفقات الطارئة والاستثنائية	البند ١٨
احتياطي لنفقات طارئة	الفقرة ١
احتياطي لتغذية مختلف بنود الموارنة	النبدة ١

٦٠،٠٠،٠٠٠ /ل.ل.

فقط ستون مليون ليرة لبنانية

الى الجزء الثاني (أ)

رئاسة الجمهورية	الباب ١
رئاسة الجمهورية	الفصل ١
رئاسة الجمهورية	الوظيفة ١١١
تجهيزات	البند ٢٢٦
تجهيزات للنقل	الفقرة ٤
تجهيزات للنقل	النبدة ١

٦٠،٠٠،٠٠٠ /ل.ل.

لشراء سيارتي فان لنقل البضائع والمعدات

فقط ستون مليون ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم و يبلغ حيث تدعو الحاجة

بعدا في ٩ حزيران ٢٠١٧
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

وزير المالية
الامضاء : علي حسن خليل